

مجلس الوزراء يوافق على مذكرة تفاهم للتعاون العلمي والتقني بين مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقني

أصدر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة يوم ٧/٥/١٤٢٩هـ برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز القرار رقم (١٣٤) بالموافقة على مذكرة تفاهم للتعاون العلمي والتقني بين مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقني في المملكة العربية السعودية والأكاديمية البولندية للعلوم وفيما يلي نص القرار والمذكرة.

وبناء على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/١) وتاريخ ٢٧/٨/١٤١٢هـ. وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٥٢/٦٦) وتاريخ ١٥/١١/١٤٢٨هـ. وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (١٣٤) وتاريخ ٧/٥/١٤٢٩هـ.

رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على مذكرة تفاهم للتعاون العلمي والتقني بين مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقني في المملكة العربية السعودية والأكاديمية البولندية للعلوم، الموقع عليها بمدينة وارسو بتاريخ ١٠/٦/١٤٢٨هـ الموافق ٢٥/٦/٢٠٠٧م، وذلك بالصيغة المرافقة.

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

عبد الله بن عبد العزيز

مذكرة تفاهم للتعاون
العلمي والتقني بين
مدينة الملك عبد العزيز
للعلوم والتقني في
المملكة العربية السعودية
والأكاديمية البولندية
للعلوم

إن مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقني



الموافق ٢٥/٦/٢٠٠٧م، وذلك بالصيغة المرافقة، وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: م/٢٣

التاريخ ٨/٥/١٤٢٩هـ

بعون الله تعالى

نحن عبد الله بن عبد العزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية

بناء على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/١) وتاريخ ٢٧/٨/١٤١٢هـ.

وبناء على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/١) وتاريخ ٣/٣/١٤١٤هـ.

بإذن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من ديوان رئاسة مجلس الوزراء برقم ٥٢٢٤٦/ب وتاريخ ٢٩/١١/١٤٢٨هـ، المشتملة على خطاب معالي رئيس مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقني رقم ١٣٩٩٧٠/م/١٠ وتاريخ ٢٢/٦/١٤٢٨هـ، في شأن استكمال الإجراءات النظامية لمشروع مذكرة تفاهم للتعاون العلمي والتقني بين مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقني في المملكة العربية السعودية والأكاديمية البولندية للعلوم.

وبعد الاطلاع على مشروع المذكرة المشار إليه.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (١٩٧) وتاريخ ٤/٨/١٤٢٧هـ.

وبعد الاطلاع على المحضر رقم (٣٢٦) وتاريخ ٥/٨/١٤٢٨هـ، المعد في هيئة الخبراء.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٥٢/٦٦) وتاريخ ١٥/١١/١٤٢٨هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١٤٣) وتاريخ ٣/٩/١٤٢٩هـ.

يقرر

الموافقة على مذكرة تفاهم للتعاون العلمي والتقني بين مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقني في المملكة العربية السعودية والأكاديمية البولندية للعلوم، الموقع عليها بمدينة وارسو بتاريخ ١٠/٦/١٤٢٨هـ.

نية والأكاديمية البولندية للعلوم

في المملكة العربية السعودية والأكاديمية البولندية للعلوم (المشار إليهما فيما بعد بـ «الطرفين»)، رغبة منهما في تطوير التعاون المشترك بينهما في مجال العلوم والتقنية وتقوية علاقات الصداقة بين بلديهما في إطار اتفاقية التعاون العامة بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية بولندا في مجالات الاقتصاد والتجارة والاستثمار والتقنية والثقافة والسياحة والشباب والرياضة الموقعة في تاريخ ١٥/٨/١٤٢٤هـ الموافق ١١/١٠/٢٠٠٣م، اتفقتا على ما يلي:

المادة الأولى:

يتعاون الطرفان للعمل على تطوير البحوث العلمية والتقنية في حقول مختارة ذات اهتمام مشترك.

المادة الثانية:

نشاطات التعاون التي يمكن تنفيذها في إطار هذه المذكرة هي كالتالي:

- ١- تبادل العلماء والمختصين لأغراض البحوث المشتركة، وتنفيذ برامج التدريب والاستشارات وتبادل الخبرات في المجالات العلمية والتقنية.
- ٢- تبادل المعلومات والوثائق ونتائج البحوث العلمية والتقنية.
- ٣- تنظيم المؤتمرات والدورات العلمية والفنية المتعلقة بالمسائل التي يوليها البلدان اهتماماً بالغاً.
- ٤- تحديد وتنفيذ برامج البحوث المشتركة، وتبادل الخبرات في المجالات العلمية والتقنية.
- ٥- إنشاء المختبرات والمحطات التجريبية اللازمة لممارسة نشاطات الأبحاث.
- ٦- الدراسات المشتركة المتعلقة بالموارد الطبيعية، وتطوير العمليات والإجراءات التقنية المناسبة لها.
- ٧- الصيغ الأخرى للتعاون العلمي والتقني التي قد يتفق عليها.

المادة الثالثة:

الإنجازات التقنية والمناخ الاقتصادية التي تنتج عن البرامج المشتركة للأبحاث العلمية والتقنية بموجب شروط هذه المذكرة، وتشمل حقوق الملكية الفكرية - «العرفه الفنية» - وحقوق التأليف، ستوزع بين الطرفين باتفاق ثنائي طبقاً لقوانين كلا البلدين.

المادة الرابعة:

يساعد كل طرف الآخر في اختيار العلماء والخبراء في مختلف حقول العلوم والتقنية في مهمات قصيرة أو طويلة الأجل بشروط يتفق عليها الطرفان، ويمكن لكل طرف دعوة الباحثين والفنيين من الطرف الآخر للعمل لفترة طويلة الأجل (أكثر من سنة) وضمهم في مهمات وظيفية في المعاهد والمراكز البحثية في «المدينة» و«الأكاديمية» على أن تقرر شروط العمل وفقاً لترتيبات مستقلة.

المادة الخامسة:

يعقد ممثلون من الطرفين اجتماعات بالتناوب بينهما كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

المادة السادسة:

تبادل الباحثين بموجب هذه المذكرة سوف يكون وفقاً للأحكام المالية التالية:

- ١ - يتحمل الطرف المرسل نفقات السفر الدولي.
- ب - يتحمل الطرف المرسل أو العلماء والمختصين أنفسهم ترتيب تغطية التأمين الصحي الشامل ضد الأمراض المفاجئة و/أو الحوادث التي قد تحدث أثناء الإقامة في الدولة المضيفة.
- ت - يتحمل الطرف المستقبل تكاليف الضيافة المحلية (الإعاشة والإسكان والسفريات الداخلية بموجب البرنامج المتعمد للزيارة).

فيما عدا ذلك يتفق الطرفان على تفاصيل الشروط والأحكام المالية في كل حالة على حدة.

مادة السابعة:

لا يجوز لأي من الطرفين نقل أي معلومة تتعلق بالنتائج المتحصلة عليها من برنامج التعاون للتطوير العلمي والتقني بموجب هذه المذكرة إلى أي طرف ثالث، دون موافقة خطية من الطرف الآخر.

المادة الثامنة:

١- يشعر الطرف السعودي الطرف البولندي بإتسام الإجراءات الداخلية اللازمة لدخول هذه المذكرة إلى حيز التنفيذ، ويؤكد الجانب البولندي تسليم هذا الإشعار، ومن ثم تدخل المذكرة حيز التنفيذ بعد ثلاثين يوماً من تاريخ التأكيد البولندي.

٢- مدة هذه المذكرة خمس سنوات، تتجدد تلقائياً لمدة أو لمدد مماثلة، ما لم يبلغ أحد الطرفين الطرف الآخر - كتابة - برغبته في إنهاؤها وذلك قبل سنة أشهر على الأقل من تاريخ انتهائها.

٣- لا يؤثر إنهاء هذه المذكرة على الاستمرار في تنفيذ المشروعات والبرامج التي اتفق عليها بموجبها، ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك.

حررت في مدينة وارسو بتاريخ ١٠/٦/١٤٢٨هـ الموافق ٢٥/٦/٢٠٠٧م من نسختين أصليتين باللغات العربية والبولندية والإنجليزية، والنصوص الثلاثة متساوية في الحجية، وفي حال الاختلاف في الترجمة، يرجح النص الإنجليزي.

عن الأكاديمية البولندية للعلوم

ميخاو كليبر (الأكاديمية)

عن مدينة الملك عبد العزيز للعلوم

والتقنية (المدينة)

د. إبراهيم بن عبد العزيز العساف

وزير المالية

مواطن يطالب بإنشاء جامعة للمعلمين

قدم المواطن أحمد بن عبد اللطيف مير عريضة إلى رئيس مجلس الشورى تحدث فيها عن عدة موضوعات، واقترح إنشاء جامعة خاصة بالمعلمين والعلماء، واقترح كذلك زيادة القرض العقاري بواقع ٣٥٪ بعد ارتفاع أسعار مواد البناء وتخفيض سن التقاعد المبكر حيث قال:

معالي رئيس مجلس الشورى

إن المعلم بدأ يفقد اعتباره وتنحسر مكانته الاجتماعية ويهتز دوره التربوي، وهذه مشكلة تتطلب حلاً سريعاً وحاسماً قبل أن تستفحل وتصبح ظاهرة تؤدي إلى تصدع أهم أركان العملية التعليمية ولعلكم يا سيدي تتذكرون ما قاله بسمارك الألماني: (غلبنا جاراتنا فبعلم المدرسة) وبالرغم من أن ذلك القول مقتبس من مكانة المعلم في الإسلام.. إلا أنني أرى والراي لمعاليتكم واعضاء مجلسكم بأن البداية تكون بإعداد برامج إرشادية توعوية توجيهية للمجتمع كله، أفراداً ومؤسسات وذلك من خلال كافة وسائل الإعلام يستمر لمدة عام وفي نفس الوقت يقوم مجلسكم بإعداد توصية خاصة لمقام خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله - تتضمن إنشاء جامعة خاصة بالمعلمين والعلماء تسمى (جامعة الملك عبد الله بن عبد العزيز للمعلمين والعلماء).. فهناك ثمان عشرة كلية للمعلمين وقريب من هذا العدد للمعلمات بالإضافة إلى كليات التربية للبنين والبنات.. لتصبح أكبر جامعة في المملكة من حيث انتشار كلياتها.. إنها البداية لخطة مقننة - ضمن الخطة العامة لتصحيح مسارات التربية والتعليم تخص أحد أهم أركان العملية التعليمية وهو المعلم.

وتناول المواطن في عريضته موضوع القروض العقارية الخاصة بالمواطنين وقال إن تلك القروض تعترضها عقبتان الأولى تأخر منح القرض لأكثر من خمس سنوات... أما العقبة الثانية فهي ارتفاع أسعار مواد البناء.. لذا أرى والراي لكم أن يتم زيادة القرض العقاري بنسبة لا تقل عن ٣٥٪ أما إذا كانت عقبة تأخير منح القرض بسبب عدم التزام بعض المقترضين بالسداد المنتظم - بالرغم من كل الحوافز والتسهيلات التي خصصتها الدولة للمقترضين فإني أرى أحد الإجراءات التي يمكن أن يتخذها - يدفع المقترضين بالسداد بانتظام: الأول يعطى المقترض ثلاثة إندارات لمدة ثلاثين يوماً - بعد انتهاء مدة حسم ٢٠٪ لمن يسدد في الموعد المحدد للقسط - تحذر بأن الصندوق سوف يقوم ببيع العين رسمياً بعد الإنذار الثالث بعشرة أيام لاسترداد قيمة القرض المتبقية.

كثير من الكتاب تعرضوا لموضوع التقاعد والمتقاعدين... والسؤال المطروح لماذا الإصرار على أربعين عاماً من الخدمة

أرسلت للمجلس الشريفين "حفظه الله" تتضمن إنشاء جامعة خاصة للمعلمين والعلماء تسمى "جامعة الملك عبد الله بن عبد العزيز للمعلمين والعلماء" فهناك ثمان عشرة كلية للمعلمين وقريب من هذا العدد للمعلمات بالإضافة إلى كليات التربية للبنين والبنات.. لتصبح أكبر جامعة في المملكة من حيث انتشار كلياتها.. إنها البداية لخطة مقننة - ضمن الخطة العامة لتصحيح مسارات التربية والتعليم تخص أحد أهم أركان العملية التعليمية وهو المعلم تسمى "جامعة الملك عبد الله بن عبد العزيز للمعلمين والعلماء" من ضمن الموضوعات التي سمعت وشاهدت صوتي في التلفزيون بعد صدوره الجمعة ١٧/٤/١٤٢٨ هـ صوتي

جائزة، وأرى ولأرى لكم ورفضاء المجلس بأن يوم الخميس كان أمراً يائماً سبوعياً فماذا أن يكون يوم السبت برهيو يوم الخميس.. هل المنافع من المنافع عن من يرغب التغيير هو تخوفهم من أن تكون الجائزة مستقبلاً بيتاً وأرضاً لا قدر الله - واني أجزم بأن ملكوة المملكة لعربية سعودية من نعمة ذلك أنزل الله أن يوم الخميس هو يوم الجمعة

للحصول على راتب التقاعد الكامل ولماذا لا يتم تخفيض زمن التقاعد المبكر إلى خمسة عشر سنة، طالما أن هناك مؤسسات وشركات متعددة تبحث عن الخبرات.. وطالما أن نسبة اعتماد الوظائف لا يتساوى مع عدد الخريجين من جميع مؤسسات التعليم العالي وغيرها من مؤسسات التدريب والتأهيل.. أو على الأقل أن تكون سنوات التقاعد المبكر المخفضة خاصة بالمعلمين والعلماء - ويعتبر ذلك من وسائل الاهتمام بالمعلمين والعلماء في الخطة العامة لتصحيح مسارات التربية والتعليم... ومن ضمن تلك الوسائل أيضاً عدم بقاء المعلم والعلماء في المنطقة سواء كانت قري أو هجراً أكثر من خمس سنوات أي أن تحقيق رغبة أي منهما في النقل لا تزيد عن خمس سنوات..